فسمي احدهما العكس المستقيم وهو جعل المحكوم عليه من الاصل محكوما به والمحكوم به منه محكوما عليه مع بقاء الصدق والكيف مطلقا وثانيهما عكس النقيض وهو عند المتقدمين جعل نقيض المحكوم عليه من الاصل محكوما به ونقيض المحكوم به محكوما عليه مع بقاء الصدق والكيف مطلقا واما عند المتاخرين فهو جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه وعين المحكوم عليه محكوما به مخالفا للاصل في الكيف او جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه ونقيض المحكوم عليه محكوما به موافقا للاصل في الكيف وبعلق العكس مطلقا عند المنطقيين على النقيضة الحاصلة بعد هذا الجعل المخصوص **قول** المحشي وهلم جرا اه هذا مبني على بطلان كون ذلك الشئ الذي يحدث عدم الشئ الاول بعدم معدوما محضا وعلى بطلان كونه مركبا من الموجود والمعدوم وقد ثبت كل منهما بما تقدم في الدليل السابق فيكون هذا تقريرا موقوفا على التقرير الاول بوجوه فالاولى ان يقول ثم ينقل الكلام الى عدم ذلك الشئ بانه لا يكون الا بعدم شئ من علة وجوده او بقائه بناء على ما مر وهو باطل لانه يستلزم لشئ مما مر من اللوازم الفاسدة فتدبر **قول** المحشي احدهما ان ثبوت النقيضة اه فيه بحث من وجوه الاول انه العدم اللازم اذا كان له مدخل في العلية كان من جملة ما يتوقف عليه وجود ذلك الحادث فلا يكون تلك الموجودات مستلزمة له من غير توقف على ذلك العدم اذ غاية ما في الباب على ذلك التقدير ان يكون تلك الموجودات مستلزمة لذلك العدم مستلزما لوجود ذلك فيبتني كلامه تناقض في الحقيقة الثاني ان ذلك العدم ان كان عدما سابقا يلزم قدم ذلك الحادث بناء على ما مر في الوجه الثالث وان كان عدما لاحقا فيجري فيه الشقوق الثلثة فيلزم اما

انتفاء الواجب او خلاف المفروض على ما مر في الشق الثالث ان ذلك العدم لو كان لازما لتلك الموجودات المستندة الى الواجب القديم يلزم قدمه ويلزم منه قدم ذلك الحادث وقدم العدم اللاحق لو كان عدما لاحقا ويلزم منه قدم الحادث السابق على ذلك العدم اللاحق والحاصل ان اللوازم الفاسدة كثيرة على ذلك التقدير وهي ظاهرة فكيف كانت خفية على المحشي العالم باخفى الخفايا المجوبة في الزوايا وجواب الاول ان توقف وجود الحادث على ذلك العدم لا ينافي عدم بقاء التوقف عليه اذ لا توقف عليه بعد وجود تلك الموجودات ولا في وقت وجودها بل التوقف بعد الوجود في توقف ابقاء على البقاء ولا ينافي ايضا استلزام تلك الموجودات لذلك العدم بالذات ولوجود الحادث بواسطة ذلك العدم وجواب غيره يكون باه تعالى ان المراد من ذلك العدم الذي له مدخل في العلية هو العدم المطلق مع قطع النظر عن كونه عدم الموجود المحض وعن كونه عدم المعدوم المحض وعن كونه عدم المركب من الموجود والمعدوم وذلك العدم المطلق معدوم بذلك العدم كما ان الوجود موجود بذلك الوجود ولو سلم ان ليس مراد فيجوز ان المراد عدم المعدوم المحض او عدم المركب من الموجود والمعدوم اذ لا يلزم خلاف المفروض على تقدير ان يكون ذلك العدم لازم تلك الموجودات لانه لا توقف حينئذ على وجود بكر بعد وجود تلك الموجودات على ان المقصود بيان ان ذلك المطلب لا يلزم من ثبوت تلك النقيضة وان ثبت ولزم من دليل آخر هذه الاجوبة غاية ما امكن وفيها تأمل لا يقال يجوز ان يكون المراد عدم المعدوم الذي لا يكون عدمه وجودا ولا مستلزما بل للعدم الاخر لانا نقول لا واسطة بين الموجود والمعدوم عند ذوقة الحال وكل من الموجود والمعدوم نقيض الاخر عندهم ولا يجوز ارتفاع النقيضين ومنه يعلم عدم جواز كون المراد عدم الشئ الذي سمي حالا عند القايلين